

Distr.: General  
16 December 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الخامسة

البندان ١٢٩ و ١١٥ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

نطاق اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى عن الوقاية من الأمراض  
غير المعدية ومكافحتها، وطرائقه وشكله وتنظيمه

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/65/L.50

بيان مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي  
للجمعية العامة

## أولاً - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - بموجب أحكام الفقرات ١، و ٤، و ٤ (أ)، و ٤ (ب)، و ٧، و ١٠ من منطوق  
مشروع القرار A/65/L.50، فإن الجمعية العامة سوف:

(أ) تقرر أن يُعقد اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى عن الوقاية من  
الأمراض غير المعدية ومكافحتها في ١٩ و ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ في نيويورك؛

(ب) تقرر أن تكون الترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى والموائد  
المستديرة على النحو التالي:



'١' جلسات عامة رسمية تُعقد في ١٩ أيلول/سبتمبر ويتولى رئاستها رئيس الجمعية العامة، وتتضمن بيانات استهلالية يدلي بها رئيس الجمعية العامة والأمين العام والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية وممثل عن المجتمع المدني يُختار من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وبالتشاور مع الدول الأعضاء؛ وجلسة عامة ختامية تُعقد في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وتُعرض فيها موجزات لمناقشات الموائد المستديرة وتُعمد وثيقة ختامية موجزة وذات منحنى عملي؛

'٢' ثلاثة اجتماعات للمائدة المستديرة تُنظم بحيث يتزامن انعقاد اجتماعي المائدة المستديرة ١ و ٢ مع موعد انعقاد الجلسات العامة الرسمية في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ في حين يُعقد اجتماع المائدة المستديرة ٣ في ٢٠ أيلول/سبتمبر؛

(ج) تقرر أيضاً أن يخلص الاجتماع الرفيع المستوى إلى إعداد وثيقة ختامية موجزة وعملية المنحى، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يقوم بالتشاور مع الدول الأعضاء بإعداد مشروع نص يستند إلى مساهماتها، إضافة إلى مساهمات من العملية التحضيرية وأخرى قائمة على الأدلة حسب الحاجة، وأن يعقد مشاورات غير رسمية في موعد مناسب حتى يتوافر للدول الأعضاء الوقت الكافي للنظر في النص والاتفاق عليه قبل انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى؛

(د) تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يقوم، بالتشاور مع ممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني ومع القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، بتنظيم جلسة استماع غير رسمية في موعد أقصاه حزيران/يونيه ٢٠١١ لتبادل الرأي مع المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ومع القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية بغية توفير مساهمات في العملية التحضيرية للاجتماع العام الرفيع المستوى.

## ثانياً – علاقة مشروع القرار بالإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ وبالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٢ - تتعلق الأنشطة التي يطلب مشروع القرار الاضطلاع بها، بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، وبالبرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم من البرنامج ٢٤، خدمات الإدارة والدعم، المدرجين في الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١-

٢٠١١ (A/63/6/Rev.1). وتقع أيضاً تحت الباب: شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٨ (دال)، مكتب خدمات الدعم المركزية المدرجين في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/64/6 (Sect. 2)) و (A/64/6 (Sect. 28D))، على التوالي.

### ثالثاً - الأنشطة التي ستنفذ بموجبها الاقتراحات، والاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٣ - يُذكر أن الجمعية العامة كانت قد قررت في قرارها ٢٦٥/٦٤ أن تعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ اجتماعاً رفيع المستوى للجمعية العامة عن الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، يشارك فيه رؤساء الدول والحكومات، وقررت أيضاً أن تجري مشاورات بشأن نطاق الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة عن الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها وطرائقه وشكله وتنظيمه، يستحسن اختتامها قبل نهاية عام ٢٠١٠. وكان الأمين العام قد أدلى ببيان شفوي عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/64/L.52، قبل اعتماده، ذكر فيه الأمين العام أن المشاورات بشأن نطاق الاجتماع الرفيع المستوى وطرائقه وشكله وتنظيمه ما زال يتعين إجراؤها، وبالتالي لم تتوفر لدى الأمانة العامة حينذاك معلومات كافية تمكنها من تحديد المدى الكامل للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على اعتماد مشروع القرار، وأن الأمين العام سيقدم إلى الجمعية العامة بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، إن كانت هناك آثار، حالما تتخذ قرارات بشأن نطاق الاجتماع الرفيع المستوى وطرائقه وشكله وتنظيمه، وذلك بالاستناد إلى نتائج المشاورات.

٤ - وعملاً بالفقرات ١ و ٤ و ٤ (أ) و ٤ (ب) و ٧ من منطوق مشروع القرار A/65/L.50، من المتوخى أن تعقد الجلسات العامة لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ (بما في ذلك عقد جلسة عامة قصيرة من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ١٠/٠٠)، ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠، من يوم ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١؛ وأن يبدأ انعقاد الجلسة العامة الختامية بعد الساعة ١٨/٠٠ من يوم ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ونظراً لافتتاح الجلسة العامة في وقت مبكر من يوم ١٩ أيلول/سبتمبر، من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ١٠/٠٠ منه، ولبدء الجلسة العامة الختامية بعد الساعة ١٨/٠٠ من يوم ٢٠ أيلول/سبتمبر، أي في أوقات خارج ساعات العمل العادية (من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠، ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠)، فإن

الجلسات العامة لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى سوف تشكل ما مجموعه ٤ جلسات تتطلب خدمات الترجمة الشفوية وخدمات المحاضر الحرفية باللغات الرسمية الست. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يُعقد اجتماعان مائدة مستديرة في ١٩ أيلول/سبتمبر واجتماع واحد مائدة مستديرة في ٢٠ أيلول/سبتمبر، بالتوازي مع انعقاد الجلسات العامة لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى، وهي تتطلب خدمات الترجمة الفورية باللغات الرسمية الست. وبخصوص هذه الجلسات، سيتم ترجمة وثيقة واحدة للدورة، مؤلفة من ٨ ٥٠٠ كلمة، ووثيقة أخرى لما بعد الدورة مؤلفة من ١٠ ٧٠٠ كلمة، وسيتم إصدارهما بجميع اللغات الرسمية الست.

٥ - ويقدر أنه سيلزم موارد إضافية تبلغ ٦٠٠ ٣٦٠ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لخدمة الجلسات التي ستعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ كما ذكر أعلاه. وتتألف الموارد الإضافية من ٨٠٠ ٣٣٤ دولار في إطار الباب ٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والناجمة عن '١' احتياجات خدمات الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية الست لسبع جلسات، التي تبلغ ٨٠٠ ٧٨ دولار؛ '٢' احتياجات خدمات المحاضر الحرفية بجميع اللغات الرسمية الست لأربع جلسات التي تبلغ ١٤١ ٠٠٠ دولار؛ '٣' احتياجات خدمات الوثائق التي تبلغ ١١٥ ٠٠٠ دولار، وتشمل ٥١ ٠٠٠ دولار لوثيقة الدورة، و ٦٤ ٠٠٠ دولار لوثيقة ما بعد الدورة؛ واحتياجات بمبلغ ٢٥ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢٨ - دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، وغيرها من خدمات دعم المؤتمرات (الموجزة في الجدول ١ أدناه).

٦ - وعملا بالفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار A/65/L.50، تقرر أن جلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية التي ستنظم في موعد لا يتجاوز ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١١ لن تشكل إضافة إلى الجدول الزمني للاجتماعات، لأنها ستعتبر جزءا من برنامج عمل الجمعية العامة وستجري تغطيتها من الاعتمادات المتاحة في الميزانية البرنامجية المتعلقة بتوفير خدمات الترجمة الشفوية للجمعية العامة (دون المحاضر الحرفية) على أن تعقد جلسات الاستماع في غضون ساعات العمل العادية من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠، ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ وعلى ألا تعقد أي جلسة أخرى للجمعية العامة في الوقت نفسه.

## الجدول ١

الاحتياجات الإضافية من الموارد الناجمة عن اعتماد مشروع القرار A/65/L.50 لفترة  
السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

| نوع الدعم                 | الجلسات العامة | اجتماعات المائدة<br>المستديرة | مجموع الاحتياجات من<br>الموارد الإضافية |
|---------------------------|----------------|-------------------------------|---|
| خدمات الترجمة الشفوية     | ٤٥ ٠٠٠         | ٣٣ ٨٠٠                        | ٧٨ ٨٠٠                                  |
| خدمات المحاضر الحرفية     | ١٤١ ٠٠٠        | -                             | ١٤١ ٠٠٠                                 |
| وثائق الدورة              | ٥١ ٠٠٠         | -                             | ٥١ ٠٠٠                                  |
| وثائق ما بعد الدورة       | ٦٤ ٠٠٠         | -                             | ٦٤ ٠٠٠                                  |
| خدمات أخرى لدعم المؤتمرات | ١٥ ٦٠٠         | ١٠ ٢٠٠                        | ٢٥ ٨٠٠                                  |
| <b>المجموع</b>            | <b>٣١٦ ٦٠٠</b> | <b>٤٤ ٠٠٠</b>                 | <b>٣٦٠ ٦٠٠</b>                          |

## رابعاً - إمكانية الاستيعاب

٧ - سعت الأمانة العامة إلى تحديد المجالات التي يمكن أن يعاد فيها توزيع الموارد لتلبية الاحتياجات الإضافية المتصلة بخدمات المؤتمرات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على النحو المشار إليه في الجدول ١ أعلاه. ويعتبر أن من الممكن استيعاب مبلغ إجمالي وقدره ٢٠٨ ٠٠٠ دولار على النحو التالي:

(أ) يمكن استيعاب نصف الاحتياجات من الموارد لخدمة الاجتماعات فيما يتعلق بالجلسات العامة، ويبلغ ٩٣ ٠٠٠ دولار، نظراً إلى أنه لن تعقد أي جلسة للجمعية العامة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بالتوازي، وبالتالي فإنه يمكن استيعاب جلستين من الجلسات العامة الأربع باستخدام الموارد المخصصة لخدمة الجمعية العامة، التي تشمل خدمات الترجمة الشفوية (٢٢ ٥٠٠ دولار)، وخدمات المحاضر الحرفية (٧٠ ٥٠٠ دولار)؛

(ب) مجموع الاحتياجات من الموارد لتجهيز وثائق الدورة ووثائق ما بعد الدورة، التي تبلغ ١١٥ ٠٠٠ دولار؛

٨ - أما التكاليف الصافية ذات الصلة بالمؤتمرات بعد الاستيعاب والتي تبلغ ١٥٢ ٦٠٠ دولار، فتحتاج إلى اعتمادات إضافية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وترد في الجدول ٢ أدناه.

## الجدول ٢

الاحتياجات الإضافية من الموارد الناجمة عن اعتماد مشروع القرار A/65/L.50، بعد الاستيعاب لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

| نوع الدعم                     | الجلسات العامة | اجتماعات المائدة المستديرة | مجموع الاحتياجات الإضافية | المبلغ الذي سيتم استيعابه | المجموع الصافي |
|-------------------------------|----------------|----------------------------|---------------------------|---------------------------|----------------|
| خدمات الترجمة الشفوية         | ٤٥ ٠٠٠         | ٣٣ ٨٠٠                     | ٧٨ ٨٠٠                    | (٢٢ ٥٠٠)                  | ٥٦ ٣٠٠         |
| خدمات المحاضر الحرفية         | ١٤١ ٠٠٠        | -                          | ١٤١ ٠٠٠                   | (٧٠ ٥٠٠)                  | ٧٠ ٥٠٠         |
| وثائق الدورة                  | ٥١ ٠٠٠         | -                          | ٥١ ٠٠٠                    | (٥١ ٠٠٠)                  | -              |
| وثائق ما بعد الدورة           | ٦٤ ٠٠٠         | -                          | ٦٤ ٠٠٠                    | (٦٤ ٠٠٠)                  | -              |
| الخدمات الأخرى لدعم المؤتمرات | ١٥ ٦٠٠         | ١٠ ٢٠٠                     | ٢٥ ٨٠٠                    | -                         | ٢٥ ٨٠٠         |
| <b>المجموع</b>                | <b>٣١٦ ٦٠٠</b> | <b>٤٤ ٠٠٠</b>              | <b>٣٦٠ ٦٠٠</b>            | <b>(٢٠٨ ٠٠٠)</b>          | <b>١٥٢ ٦٠٠</b> |

## خامسا - صندوق الطوارئ

٩ - تجدر الإشارة إلى أنه وفقا للإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢، ينشأ صندوق طوارئ لكل فترة سنتين لاستيعاب النفقات الإضافية الناشئة عن ولايات تشريعية غير منصوص عليها في الميزانية البرنامجية المعتمدة أو المقترحة. وبموجب هذا الإجراء، إذا اقترحت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ، لا تنفذ الأنشطة المعنية إلا من خلال إعادة توزيع الموارد من المجالات ذات الأولوية المنخفضة أو تعديل الأنشطة القائمة. وإلا، فإنه لا بد من تأجيل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة.

١٠ - وليس من الممكن في هذه المرحلة تحديد الأنشطة الأخرى في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، التي يمكن إنهاؤها أو تأجيلها أو تقليصها أو تعديلها من أجل تلبية الاحتياجات الإضافية الصافية التي تتجاوز المبلغ المقترح استيعابه بالفعل.

## سادسا - الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه

١١ - وبناء عليه، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/65/L.50، ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية تبلغ ١٥٢ ٦٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، تشمل مبلغ ١٢٦ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ومبلغ ٢٥ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية. وبموجب الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢، سوف تمثل هذه الاعتمادات خصما من صندوق الطوارئ، وعليه، فإنها سوف تتطلب رصد اعتماد لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.